الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، وأخرج أصولها الإمام مسلم في صحيحه، ومنهجه في تخريجها
(دراسة نقدية)

د. سعيد بن علي بن عبد الله الأسمري
قسم السنة وعلومها - كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد

الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، وأخرج أصولها الإمام مسلم في صحيحه، ومنهجه في تخريجها (دراسة نقدية)

د. سعيد بن علي بن عبد الله الأسمري

قسم السنة وعلومها - كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد

تاريخ تقديم البحث: ١٩/ ٢/١٤٤٥هـ تاريخ قبول البحث: ١٢/ ٥/ ١٤٤٥ هـ

ملخص الدراسة:

هذا البحث: يهدف إلى جمع الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، وأخرج أصولها الإمام مسلم في صحيحه، ودراستها دراسة نقدية مختصرة؛ للوقوف على الأسباب التي دعت الإمامين، لاستنكار هذه الأحاديث، مع محاولة تحديد المقصود بالمنكر، أو الباطل عند الإمامين من خلال التطبيق العملي، واستخلاص منهج الإمام مسلم في تخريج أصول هذه الأحاديث في صحيحه، وقد اتبعت المنهج الاستقرائي في تتبع هذه الأحاديث وجمعها، ثم المنهج التحليلي، النقدي، في دراستها، وتحليل أقوال الأئمة في الرواة، والمنهج الاستنباطي في استخلاص منهج الإمام مسلم في تخريجها، وقد بلغ عدد الأحاديث التي أجريت عليها الدراسة: اثني عشر حديثاً، ومن أبرز نتائج البحث: أن تفرد الراوي، من القرائن التي تجعل الأئمة يحكمون على الحديث بالنكارة، ومنها أن من منهج الإمام مسلم في صحيحه: تقديم الأخبار السالمة من العلل، ثم قد يتبعها بأخبار فيها مقال، وأن الجمع بين الشيوخ لا يقبله الأئمة من كل أحد، وقد أطلق أبو حاتم، وأبو زرعة، من خلال هذه الأحاديث – قيد الدراسة – لفظ (المنكر) على ما تفرد به الثقة الذي لم يبلغ مرتبة من يقبل تفردهم من الثقات المبرزين، وعلى ما تفرد به الضعيف، والمجهول.

الكلمات المفتاحية المنكر، التفرد، القرائن، العلل، الثقة.

The Hadiths Judged as Munkar or Bāṭil by Abū Ḥātim or Abū Zurʿa and Included by Imam Muslim in His Ṣaḥīḥ: A Critical Study

Dr. Saeed bin Ali bin Abdullah Al-Asmary
Department Hadith and its Sciences - Faculty Sharia and Fundamentals of Religion
King Khalid University

Abstract:
This research aims to gather and critically study the hadiths that were judged as munkar (denounced) or bāṭil (invalid) by Abū Ḥātim or Abū Zurʿa, while their origins were included by Imam Muslim in his Ṣaḥīḥ. The study seeks to uncover the reasons that led these two scholars to criticize these hadiths and attempts to clarify their understanding of munkar and bāṭil through practical analysis. It also aims to extract Imam Muslim's methodology in including the origins of these hadiths in his Ṣaḥīḥ.

The study follows an inductive method to trace and gather these hadiths, then applies an analytical and critical approach to study them, including analyzing scholars' opinions on the narrators. A deductive method is also employed to derive Imam Muslim's methodology in selecting these hadiths. The study examines twelve hadiths in total.

One of the key findings of the research is that the isolation of a narrator is one of the indicators that led scholars to judge a hadith as munkar. Another finding is that one of Imam Muslim's methods in his Ṣaḥīḥ is to prioritize reports that are free from defects, although he may follow them with reports that have some critique. Additionally, scholars do not accept combining narrations from different teachers by just any narrator. Abū Ḥātim and Abū Zurʿa used the term munkar to describe narrations isolated by a trustworthy narrator who has not reached the level of reliability required for isolated reports or narrations isolated by weak or unknown narrators.

key words: Munkar, isolation, indicators, defects, trustworthy narrators.

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه، أما بعد: فقد هيأ الله لسنة نبيه ﷺ حفاظاً، نقاداً، أفنوا أعمارهم في حفظ حديث رسول الله ﷺ، وتمييز صحيحه من سقيمه، ومن هؤلاء الأئمة الإمام: محمد بن إدريس، أبو حاتم الرازي (ت ٢٧٧هـ)، والإمام عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ)، والإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، وهؤلاء الأئمة الثلاثة قد تعاصروا، وكلهم من أئمة النقد، وقد لفت انتباهي وجود عدد من الأحاديث مما سأل عنها عبد الرحمن ابن أبي حاتم والده، وأبا زرعة، فحكما عليها بأنها: منكرة، أو باطلة، ووجدت أن بعضها قد أخرج أصله الإمام مسلم في صحيحه، وبعضها قد شاركه البخاري في تخريجها أيضاً، فوقع في نفسي تتبع هذه الأحاديث، ودراستها للوقوف على أسباب استنكار الإمامين أو أحدهما لها، ومنهج الإمام مسلم في تخريجها.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١-مكانة الأئمة الثلاثة، وتمكنهم من علم النقد.

٢-وجود عدد من متون هذه الأحاديث في صحيح مسلم، يستدعي الوقوف عليها، ودراستها.

٣-محاولة استنباط منهج الإمام مسلم في تخريج أصول هذه الأحاديث التي تكلم عليها النقاد.

٤-صيانة صحيح مسلم ممن قد يتعرض له بالقدح لأجل هذه الأحاديث.

مشكلة البحث:

هل كل حديث حكم عليه إمام ناقد بأنه منكر، أو باطل يطرح؟ وهل حكم هذا الإمام هو حكم عام، أم مقيد بسند معين؟ وما دور سعة الرواية، وتعدد الأسانيد لدى المصنف في الحديث في صيانة مصنفه، والوصول إلى الأحاديث التي قد حكم عليها بالنكارة من طرق سالمة من العلل؟

حدود البحث:

الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، وأخرج أصولها الإمام مسلم في صحيحه، والمقصود من كون الإمام مسلم أخرج أصل الحديث الذي حُكم عليه بالنكارة أو البطلان: أن يكون قد أخرج لفظ الحديث، أو معناه، سواء أخرجه من طريق ذات الصحابي الوارد في السؤال الموجه لأبي زرعة، أو أبي حاتم، أو أخرجه من طريق صحابي آخر.

أهداف البحث:

١-تتبع الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، وأخرج أصولها الإمام في صحيحه.

٢-دراسة هذه الأحاديث دراسة نقدية مختصرة؛ للوقوف على الأسباب التي دعت الإمامين، أو أحدهما لاستنكار هذه الأحاديث.

٣-تحديد المقصود بالمنكر، أو الباطل عند الإمامين أبي حاتم وأبي زرعة، من خلال التطبيق العملي.

٤-استنباط منهج الإمام مسلم في تخريج هذه الأحاديث في صحيحه.

منهج البحث:

هو المنهج الاستقرائي، التحليلي، النقدي.

إجراءات البحث:

١-قمت بتتبع الأحاديث التي حكم عليها أبو حاتم، أو أبو زرعة بالنكارة، أو البطلان، من خلال كتاب العلل، لأبي محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين، مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٣-قسمت البحث إلى أربعة مباحث، المبحث الأول: الأحاديث التي حُكِم عليها بالنكارة، وتحته ثمانية مطالب، والمبحث الثاني: الأحاديث التي حُكِم عليها بالبطلان، وتحته أربعة مطالب، المبحث الثالث: في معنى الحديث الباطل أو المنكر عند أبي زرعة وأبي حاتم، المبحث الرابع: في منهج الإمام مسلم في تخريج الأحاديث التي حكم عليها بالنكارة، أو البطلان.

٢-دراسة هذه الأحاديث بتخريجها من كتب السنة المشهورة، ودراسة أسانيدها دراسة مختصرة، ومحاولة الوقوف على العلل التي لأجلها حكم الإمامان أو أحدهما على الحديث بالنكارة أو البطلان.

٣-تخريج الحديث من صحيح مسلم، مع ذكر ما يكفي من المتابعات.

٤-استنتاج منهج الإمام مسلم في تخريج هذه الأحاديث.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في محركات البحث، والشبكة العنكبوتية، لم أجد من أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل، إلا أن هناك عدة أبحاث حول الحديث المنكر عند أبي حاتم، وأبي زرعة، لكنها لا تؤثر على هذا البحث ومنها:

١-الحديث الباطل عند أبي حاتم الرازي: دراسة تطبيقية من خلال كتاب

العلل، لابنه عبد الرحمن، للدكتور: أحمد عبد الله أحمد، والدكتور: رياض عبد اللطيف، نشر في مجلة الميزان للدراسات الإسلامية، والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني، شعبان، ١٤٣٦هـ، بيَّن الباحثان فيه مفهوم الحديث الباطل عند أبي حاتم، وتعرضا للرواة الذين حكم على حديثهم بالبطلان لأجل هذا الوصف فقط، ولم يتعرضا لدراسة الأحاديث.

٢-الحديث المنكر عند الإمام أبي حاتم الرازي دراسة تطبيقية من خلال كتاب العلل لابنه، للدكتور: أحمد عبد الله أحمد، والدكتور: قاسم محمد غنام.

٣-الحديث المنكر دراسة نظرية تطبيقية في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم، للدكتور: عبد السلام أبو سمحة، رسالة ماجستير، في الجامعة الأردنية.

٤-الحديث المنكر وتطبيقاته عند الحافظ أبي زرعة الرازي في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم، في باب العبادات، للدكتور: ياسر عواد ارحيم، نشر في مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، ٢٠١٩م.

٥-الحديث المنكر عند الإمام ابن أبي حاتم، للدكتور: صفاء جعفر علوان.

٦-الحديث المنكر عند الإمام أبي زرعة الرازي، دراسة تطبيقية، للدكتور: مشهور علي سليمان قطيشات، والدكتور: معتصم عودة الجماعات، نشرته عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية، ٢٠١٦م.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، بينت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وحدوده، وأهدافه، ومنهج البحث، وإجراءاته، والدراسات

السابقة، ثم المبحث الأول: الأحاديث التي حُكِم عليها بالنكارة، وتحته ثمانية مطالب، فالمبحث الثاني: الأحاديث التي حُكِم عليها بالبطلان، وتحته أربعة مطالب، المبحث الثالث: معنى الحديث الباطل، أو المنكر عند أبي زرعة وأبي حاتم، المبحث الرابع: في منهج الإمام مسلم في تخريج هذه الأحاديث، ثم ختمت البحث بخاتمة بينت فيها أهم نتائج البحث، وتوصياته، وقد بذلت جهدي في إخراج هذا البحث، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان من فيه خطأ فأسأل الله العفو والمغفرة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: الأحاديث التي حُكِم عليها بالنكارة، وتحته ثمانية مطالب:

المطلب الأول

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبيس بن ميمون، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ:«يقطع الصلاة: الكلب، والحمار، والمرأة، واليهودي، والنصراني، والمجوسي، والخنزير»، فقال أبو زرعة: هذا حديث منكر، وعبيس شيخ، ضعيف الحديث»[1].

لم أقف على من أخرج رواية عبيس بن ميمون هذه، وقد حكم أبو زرعة على هذا الحديث بأنه منكر، وأشار إلى علته، وهو تفرد عبيس بن ميمون به مع ضعفه، وعبيس بن ميمون: هو التيمي، الرقاشي، أبو عبيدة، الخزاز،

(١) ابن أبي حاتم، "العلل". تحقيق: فريق من الباحثين، (ط:١، الرياض، مطابع الحميضي، ١٤٢٧)،٢: ٤٥٢.

البصري، روى عن: بكر بن عبد الله المزني، وثابت البناني، وغيرهما، روى عنه: أبو داود الطيالسي، ومعلى بن أسد، وغيرهما، قال أبو طالب عن أحمد: له أحاديث منكرة، وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي؟ فذكر أحاديث له وقال: هذه كلها مناكير، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف، وقال مرة :ليس بشيء، وقال عمرو بن علي: صدوق كثير الخطأ والوهم، متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة، وأبو داود، والدارقطني: ضعيف الحديث، وقال أبو داوود: تُرك حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات توهماً، لا تعمداً، وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف – وقد تصحف عنده إلى عبيدة –، والذي يظهر: أنه متروك، روى له ابن ماجه(١).

وتفرد الراوي من القرائن القوية التي تجعل الناقد يحكم على الحديث بالنكارة، والبطلان؛ لا سيما إذا كان هذا المتفرد ليس من الثقة بالمكان الذي

---

(١) ابن معين، "التاريخ برواية الدارمي". تحقيق: أحمد نور سيف، (ط:١ ، دمشق، دار المأمون)، ص١٨٩، البخاري، " التاريخ الكبير"، (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية)، ٧: ٧٩، ابن حبان، "المجروحين". تحقيق: محمود زايد، (ط:١، سوريا، دار الوعي، ١٣٩٦)، ٢: ١٨٦، ابن حجر، "تهذيب التهذيب". (ط:١، الهند، دائرة المعارف، ١٣٢٦هـ)، ٧: ٨٨، ابن حجر،" تقريب التهذيب"، تحقيق: صغير شاغف، (ط:١، الرياض، دار العاصمة، ١٤٢١هـ)، ص٦٥٥، بشار عواد، والأرناؤوط، "تحرير التقريب". (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م)، ٢: ٤٢٦.د.

يقبل تفرده، أو كان ثقة لكنه جاء بما لم يأتِ به أقرانه، خصوصاً إذا كان شيخه ممن كثر الآخذون عنه، واشتهر حديثه، كالزهري، وهشام بن عروة، وأمثالهما، قال الإمام مسلم: «حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته، فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم»[1].

ولضعف عبيس؛ فقد سلك الجادة في هذ الحديث، وهي: يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فهو لم يَقم المتن، ولم يَقم الإسناد، ثم إنه قد خُولف، خالفه هشام الدستوائي -وهو ثقة ثبت-[2]، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة؛ قال: «يقطع الصلاة الكلب، والمرأة، والخنزير، والحمار، واليهودي، والنصراني، والمجوسي». فجعلها من قول عكرمة، أخرجه ابن أبي

(١) مسلم، "الصحيح"، (ط:١، بيروت: دار الجيل، ١٩٨٤)، ١: ٦، ابن رجب، "شرح علل الترمذي". تحقيق: نور الدين عتر، (ط:١، مصر: دار السلام، ٢٠١٢م)، ٢: ٦٧٥.

(٢) ابن حجر، "التقريب"، ص١٠٢٢.

شيبة[1]: عن أبي داود الطيالسي، عن هشام، به. والحديث بذكر هذه الألفاظ:« اليهودي، والنصراني، والمجوسي، والخنزير»: منكر، وقال أبو داود[2]:حدثنا محمد بن إسماعيل البصري ، ثنا معاذ عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ قال: أحسبه عن رسول الله ﷺ، قال:« إذا صلى أحدكم إلى غير سترة، فإنه يقطع صلاته: الكلب، والحمار، والخنزير، واليهودي، والمجوسي، والمرأة، ويجزئ عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر»، ثم قال أبو داود:« في نفسي من هذا الحديث شيء، كنت أذاكر به إبراهيم وغيره، فلم أر أحداً أجابه عن هشام، ولا يعرفه، ولم أر أحداً يحدث به عن هشام، وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة، والمنكر فيه: ذكر المجوسي، وفيه على قذفة بحجر، وذكر الخنزير، وفيه نكارة، قال أبو داود: ولم أسمع هذا الحديث إلا من ابن أبي سمينة، وأحسبه وهم؛ لأنه كان يحدثنا من حفظه».

وقد أخرج الإمام مسلم[3] أصل هذا الحديث من دون هذه الألفاظ المنكرة، من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة ﷺ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة: المرأة، والحمار، والكلب، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل». وأخرجه

---

(١) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، " المصنف"، تحقيق: محمد عوامة، (ط:١، السعودية، دار القبلة، ١٤٢٧هـ)، ٢: ٥٣٤: (٢٩٢١).

(٢) سليمان بن الأشعث، أبو داود، "السنن"، (ط:١، بيروت، دار الكتاب العربي، د:ت)،١: ٢٥٩:(٧٠٤).

(٣) مسلم، "الصحيح"، ٢: ٥٩: (٥١١).

البيهقي[1]، من طريق أحمد بن سلمة، عن إسحاق بن إبراهيم، به، مثله. وأخرجه ابن ماجه[2]، وأحمد[3]، كلاهما من طريق سعد بن هشام، عن أبي هريرة ﷺ، به، بمثله مختصراً. وأخرج مسلم هذا الحديث أيضاً[4]، عن يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر ﷺ؛ قال: قال رسول الله ﷺ:« إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته: الحمار، والمرأة، والكلب الأسود، قلت: يا أبا ذر، ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال يا ابن أخي: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: الكلب الأسود شيطان».

فأصل متن هذا الحديث محفوظ عند الإمام مسلم، من حديث أبي هريرة، وأبي ذر، وقد قدم حديث أبي ذر، وجعله أصلاً، ثم خرج حديث أبي هريرة عقيبه، وهذا منهج الإمام مسلم في صحيحه، يقدم الأخبار السالمة من العلل، ثم قد يتبعها بأخبار فيها مقال، يقول في المقدمة:« ثم إنا إن شاء الله مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على شريطة سوف أذكرها لك، وهو أنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ، فنقسمها على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس .... فأما القسم الأول، فإنا نتوخى أن

---

(١) البيهقي، " السنن الكبرى"، (ط:١، الهند، دائرة المعارف، د:ت)، ٢/٢٧٤/(٣٥٣٩).

(٢) محمد بن يزيد، ابن ماجه، "السنن". تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط:١، بيروت، دار الرسالة،١٤٣٠ هـ)، ٢: ١٠١: (٩٥٠).

(٣) أحمد بن حنبل، "المسند".(ط:١، السعودية، دار المنهاج، ١٤٣١هـ)، ٢: ١٦٧٨: (٨٠٩٨).

(٤) مسلم، "الصحيح"،٢: ٥٩: (٥١٠).

نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث، وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش، كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين، وبان ذلك في حديثهم، فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس، أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر، والصدق، وتعاطي العلم يشملهم»[1]. وعلى هذا فالإمام مسلم قد أخرج أصل هذا الحديث في المتابعات.

(١) مسلم، "الصحيح"، ١: ٣.

المطلب الثاني:

قال ابن أبي حاتم: « سألت أبي عن حديث رواه تميم ابن زياد، عن أبي جعفر الرازي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: نعم الإدام الخل؟ قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد»[(١)].

سبب إنكار أبي حاتم لهذا الحديث بهذا الإسناد – والله أعلم –: هو أن أبا جعفر الرازي قد تفرد بالحديث بهذا الإسناد، ولم يتابع عليه، وأبو جعفر: هو: عيسى بن أبي عيسى، وماهان، روى عن: حميد الطويل، وعاصم بن أبي النجود، وغيرهما، وروى عنه: ابنه عبد الله، وشعبة، وغيرهما، وثقه علي بن المديني، وابن عمار الموصلي، وابن سعد، والحاكم، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق صالح الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه الناس، وأحاديثه عامتها مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به، وقال الدوري عن ابن معين: ثقة، وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بقوي في الحديث، وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، وهو من أهل الصدق، سيء الحفظ، وقال أبو زرعة: شيخ يهم كثيراً، وقال زكريا الساجي: صدوق ليس بمتقن، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير، لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات، وقال الحافظ: صدوق، سيء الحفظ، مات في حدود الستين ومائة، بخ ٤[(٢)]. فمثل هذا الصدوق السيء الحفظ، لا يُقبل تفرده، ومع هذا فقد

---

(١) ابن أبي حاتم، " العلل"،٤: ٣٥٩.

(٢) محمد ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، تحقيق: محمد عطا، (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية،

سلك الجادة، وهي (ابن جريج، عن عطاء، عن جابر).

والحديث أخرجه مسلم[١]، من طريق أبي بشر، جعفر بن إياس، وأخرجه مسلم أيضاً[٢]، وأبو داود[٣]، وأحمد[٤]، جميعهم من طرق عن المثنى بن سعيد القصير، وأخرجه مسلم[٥]، من طريق حجاج بن أبي زينب، وأخرجه أبو داود[٦]، والترمذي[٧]، وابن ماجه[٨]، وأحمد[٩]، من طرق عن محارب بن دثار، جميعهم (أبو بشر، و المثنى بن سعيد، و حجاج بن أبي زينب، و محارب بن دثار) عن أبي سفيان: طلحة بن نافع الإسكاف، عن جابر بن عبد الله ﷺ:« أن النبي ﷺ سأل أهله الأُدم، فقالوا: ما عندنا إلا خل، فدعا به، فجعل يأكل به، ويقول: نعم الأدم الخل، نعم الأدم الخل»، هذا لفظ أبي

١٩٩٠م)، ٧: ٢٦٧، يحيى بن معين، "معرفة الرجال، رواية ابن محرز". تحقيق: محمد القصار.(ط:١، سوريا، مجمع اللغة العربية، ١٩٨٥م)، ١: ٩٩، ابن حجر،" تهذيب التهذيب"، ١٢: ٥٧، ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ص١١٢٦.

(١) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٢٦: (٢٠٥٢).

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٢٦: (٢٠٥٢).

(٣) أبو داود، "السنن"، ٣: ٤٢٤: (٣٨٢١).

(٤) ابن حنبل، "المسند" ٦: ٣٠١٠: (١٤٤٥).

(٥) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٢٥: (٢٠٥١).

(٦) أبو داود، "السنن"، ٣: ٤٢٤: (٣٨٢٠).

(٧) محمد بن عيسى الترمذي، "السنن". تحقيق: بشار عواد. (ط:١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م)، ٣: ٤٢١: (١٨٤٢).

(٨) ابن ماجه، "السنن"، ٤: ٤٣٢: (٣٣١٧).

(٩) ابن حنبل، "المسند"، ٦: ٣١٦٢: (١٥٢١٩).

بشر، والباقون بنحوه. وأخرجه مسلم أيضاً [1]، من طريق يحيى بن حسان التنيسي، ومن طريق يحيى بن صالح الوحاظي، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة – رضي الله عنها –: أن النبي ﷺ قال:« نعم الأدم، أو الإدام الخل»، وقد قدم مسلم حديث عائشة وجعله أصلاً. فأبو حاتم وإن حكم على الحديث بأنه منكر بذلك الإسناد، فمسلم قد وصل إلى حديث جابر بإسناد صحيح، وأخرجه من حديث عائشة – رضي الله عنها – أيضاً، وهذا يدل على تعدد أسانيد الإمام مسلم، وسعة روايته، والأئمة ينظرون إلى المتن كما ينظرون إلى السند، فالمتن عند الإمام مسلم محفوظ، وإشارة أبي حاتم تدل على ذلك فقد قال: «منكر بهذا الإسناد»، فقيده به، ثم إن مسلماً قد أخرجه في المتابعات.

(١) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٢٥: (٢٠٥١).

المطلب الثالث:

قال ابن أبي حاتم:« سألت أبي عن حديث رواه علي بن بحر، عن قتادة بن الفضيل، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ أنه قال: مؤمن قوي أحب إلى الله – عز وجل – من مؤمن ضعيف، وكل يحبه الله، وكل إلى خير، فأصبر نفسك، فإن غلبك شيء فقل: قدر الله وما شاء صنع، وإياك واللو؛ فإن اللو من عمل الشيطان؟ فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر جداً، ولو كان هذا الكلام عن خالد بن معدان، لكان حسناً، وقتادة بن الفضيل: شيخ».

لقد أبرز أبو حاتم علة هذا الحديث، وسبب نكارته، وهو تفرد قتادة بن الفضيل به، وهو قتادة بن الفضيل بن قتادة بن عبد الله الحرشي، أبو حميد، الرهاوي، روى عن: سليمان الأعمش، وثور بن يزيد، وغيرهما، روى عنه: إبراهيم بن موسى، وعلي بن بحر، وغيرهما، قال أبو حاتم – كما هنا – شيخ، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: وثق، وقال الحافظ: مقبول، س، ق[1]، وقول أبي حاتم عنه: شيخ، قد فسره ابن القطان الفاسي، فقال:«قول أبي حاتم شيخ: ليس بتعريف بشيء من حاله، إلا أنه مقل، ليس

(١) البخاري، "التاريخ الكبير"، ٧: ١٨٧، ابن حبان، الثقات". (ط:١، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣م)، ٧: ٣٤١. محمد بن أحمد الذهبي، "الكاشف". تحقيق: محمد عوامة، (ط:١، السعودية، دار القبلة،١٩٩٢م)، ٢: ١٣٤، يوسف بن عبد الرحمن المزي، "تهذيب الكمال". تحقيق: بشار عواد، (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ هـ)، ٧: ٣٩٧، ابن حجر، "تهذيب التهذيب"، ٨: ٣٥٦، ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ص٧٩٨.

من أهل العلم، و إنما وقعت له رواية أُخذت عنه»[١]؛ فلقلة روايته لم يتبين له حاله، ومثل هذا لا شك أن خبره غير مقبول.

وأما أصل الحديث فقد أخرجه مسلم[٢]، من طريق ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:« المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان»، ورواته ثقات، عدا ربيعة بن عثمان، فهو صدوق، حسن الحديث[٣]، ولم يخرج له مسلم سوى هذا الحديث.

وتابع محمد بنَ يحيى بن حبان: محمدُ بن عجلان، أخرجه النسائي[٤]، وابن حبان[٥]، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن الأعرج، به، نحوه.

---

(١) علي بن محمد الفاسي، "بيان الوهم والإيهام"، تحقيق: د. الحسين سعيد، (ط:١، السعودية، دار طيبة،١٩٩٧م)، ٣: ٤٨٢.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٨: ٥٦: (٢٤٤٦).

(٣) بشار عواد، "تحرير تقريب التهذيب"، ١: (٣٩٧).

(٤) أحمد بن شعيب، النسائي، "السنن الكبرى"، تحقيق: حسن شلبي، (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، ٩: ٢٣٠: (١٠٣٨٢).

(٥) محمد بن حبان، "الصحيح"، (ط:٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ)، ١٣: ٢٨: (٥٧٢١).

المطلب الرابع:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن حديث، رواه وهب بن راشد البصري – بالرَّقة[1]، وكان جليساً لجعفر بن برقان –، عن ثابت البناني، عن أنس ﷺ؛ قال: قيل: يا رسول الله، لم ينم فلان البارحة، قال: ولم؟، قال: لدغته عقرب، قال: أما إنه لو قال حين أوى إلى فراشه: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق، لم يضره، قال أبي[2]: هذا حديث منكر – يعني: بهذا الإسناد –، ووهب ضعيف الحديث»[3].

الحديث من هذا الوجه أخرجه الطبراني[4]، عن محمد بن عبد الله السراج، وابن عدي[5]، عن عبد الله بن زيدان، كلاهما عن سليمان بن عمر، حدثنا وهب بن راشد، به، نحوه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا وهب بن راشد»، وبنحوه قال ابن عدي.

---

(١) الرَّقة: أصله كل أرض إلى جنب وادٍ ينبسط عليها الماء، وجمعها رقاق، وهي مدينة مشهورة على الفرات، ياقوت بن عبد الله، الحموي، "معجم البلدان"، (ط:٢، بيروت، ١٩٩٥م)، ٣: ٥٨.

(٢) وقد وجه ابن أبي حاتم السؤال إلى أبي زرعة، وأجاب والده، والذي يظهر أن أبا زرعة، وأبا حاتم كانا في مجلس واحد.

(٣) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٥: ٤٥٥.

(٤) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الأوسط". (ط:١، مصر، دار الحرمين، ١٤١٥هـ)، ٧: ١٣٧: (٧٠٩٣).

(٥) عبد الله بن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، تحقيق: عادل أحمد، (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م)، ٨: ٣٤٠.

وهب بن راشد هو الرقي، ويقال: البصري، روى عن: ثابت البناني، ومالك بن دينار، وغيرهما، روى عنه: داود بن رشيد، وعلي بن معبد، وغيرهما، قال أبو حاتم: منكر الحديث، حدَّث بأحاديث بواطيل، وقال ابن عدي: ليس حديثه بالمستقيم، أحاديثه كلها فيها نظر، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال، وقال الذهبي: متروك[1].

وسبب حكم أبي حاتم على هذا الحديث بالنكارة هو تفرد وهب به عن ثابت، وعدم متابعة غيره له، قال ابن القيسراني:«وهذا غير محفوظ، ولم يروه عن ثابت غيره»[2].

وإن ألان أبو زرعة القول في وهب، وقال: ضعيف الحديث، إلا أن الجمهور على تركه –كما تقدم في ترجمته –.

وهذا القيد من ابن أبي حاتم «بهذا الإسناد» يشير به إلى أن الحديث روي

---

(١) عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"،(ط:١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م)ن ٩" ٢٧؛ ابن حبان، "المجروحين"، ٣: ٧٥، ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، ٨: ٣٣٩؛ ٣٣٩/٨، الدارقطني،"العلل"، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي.(ط:١، السعودية، دار طيبة، ١٤٠٥ هـ)، ٦: ٢٠٦، محمد بن أحمد الذهبي،"المغني في الضعفاء"، تحقيق: د. نور الدين عتر.(ط:١، قطر، دار إحياء التراث، ١٩٩٤م)، ٢: ٧٢٧، محمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال"، تحقيق: محمد رضوان.(ط:١، دمشق، مؤسسة الرسالة العالمية، ٢٠٠٩ م)، ٤: ٣٥١، أحمد بن علي بن حجر، "لسان الميزان". (ط:٢، بيروت، مؤسسة الأعلمي،١٩٧١م)، ٦: ٢٣٠.

(٢) محمد بن طاهر بن القيسراني، "ذخيرة الحفاظ". تحقيق: د.عبد الرحمن الفريوائي، (ط:١، الرياض، دار السلف، ١٩٩٦م)، ٣: (١٧١٤).

بغير هذا الإسناد[١]، وقد أخرج مسلم أصل هذا الحديث[٢]، عن القعقاع بن حكيم، وأخرجه مالك[٣]، وأبو داود[٤]، من طريق زهير بن معاوية، والترمذي[٥]، وأحمد[٦]، كلاهما من طريق هشام بن حسان، وأخرجه ابن ماجه[٧]، من طريق الثوري، جميعهم (القعقاع بن حكيم، ومالك، وزهير بن معاوية، وهشام بن حسان، والثوري) عن سهيل بن أبي صالح، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ: أنه قال:« جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قال: أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك».

وأخرجه مسلم أيضاً[٨]، من طريق يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم السلمية:« أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: بنحوه.

---

(١) نبه على ذلك محقق الكتاب، ابن أبي حاتم، "العلل"، ٥: ٤٥٥.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٨: ٧٦: (٢٧٠٩).

(٣) مالك بن أنس الأصبحي،"الموطأ". (ط:١، الإمارات، مؤسسة زايد، ١٤٢٥هـ)، ١: ١٣٨٧: (٧٥٩).

(٤) أبو داود، "السنن"، ٤: ١٩: (٣٨٩٧).

(٥) الترمذي، "السنن"، ٥: ٥٥٥: (٣٦٠٤).

(٦) ابن حنبل، "المسند"، ٢: ١٦٥٥: (٨٠١٣).

(٧) ابن ماجه، "السنن"، ٤: ٥٤٨: (٣٥١٨).

(٨) مسلم، "الصحيح"، ٨: ٧٦: (٢٧٠٩).

المطلب الخامس:

قال ابن أبي حاتم: « سألت أبي عن حديث رواه مروان بن محمد الطَّاطَري[1]، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال:« نعم الإدام الخل، وبيت لا تمر فيه جياع أهله؟ قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد»[2].

متن هذا الحديث يشتمل على حديثين، الأول: «نعم الإدام الخل»، والثاني: «بيت لا تمر فيه جياع أهله»، فأما الحديث الأول فتقدمت دراسته في المطلب الثاني، من المبحث الأول.

وأما الحديث الثاني، فأخرجه من هذا الوجه أبو داود[3]، وابن ماجه[4]، كلاهما من طريق مروان بن محمد، به، مثله. قال الترمذي:« هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من هذا الوجه، وسألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: لا أعلم أحداً رواه غير يحيى بن حسان».

ورواة هذا الإسناد ثقات، إلا أن مروان بن محمد قد تفرد بهذا اللفظ عن سليمان بن بلال، وخالفه يحيى بن حسان التنيسي – كما سيأتي – ويحيى

---

(١) بفتح الطائين، نسبة لمن يبيع الثياب البيض، عبد الكريم بن محمد السمعاني، "الأنساب"، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. (ط:١، الهند، دائرة المعارف، ١٩٦٢ م)، ٩: ٦.

(٢) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٦: ١٣١.

(٣) أبو داود، "السنن"، ٣: ٤٢٦: (٣٨٣١).

(٤) ابن ماجه، "السنن"، ٤: ٤٣٧: (٣٣٢٧).

ثقة إمام، قال مروان بن محمد مقدماً ليحيى على نفسه فيما رواه ابن أبي حاتم، من طريق أحمد ابن أبي الحواري قال: قال لي مروان بن محمد: لو رأيتني والوليد بن مسلم نطلب الحديث قبل أن يقدم يحيى بن حسان لرحمتنا، يعني لم نكن نحسن نطلب حتى قدم يحيى بن حسان»[(١)]، ورواية يحيى بن حسان أخرجها الدارمي[(٢)]، وعنه مسلم[(٣)]، والترمذي[(٤)]،، أخبرنا يحيى بن حسان، حدثنا سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال:« لا يجوع أهل بيت عندهم التمر». هذا لفظ مسلم، ولفظ الترمذي كلفظ أبي داود.

وقد حكم أبو حاتم على هذا الحديث بالنكارة، وقيده بهذا الإسناد، وهو رواية مروان بن محمد، عن سليمان بن بلال، فهذه الرواية منكرة، وهو معنى قول البخاري لما سأله الترمذي قال:« سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً رواه غير يحيى بن حسان»[(٥)]، ومراده أنه لا يعلم رواية ثابتة عن سليمان بن بلال، غير رواية يحيى بن حسان. قال ابن حجر:« إنهم – أي النقاد – يطلقون النفي، ويقصدون به: نفي الطرق الصحيحة، فلا

(١) ابن أبي حاتم، " الجرح والتعديل"، ٩: ١٣٥.

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن، "المسند". تحقيق: حسين سليم، (ط:١، السعودية، دار المغني، ٢٠٠٠م، ٢:١٣٠٩: (٢١٠٥).

(٣) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٢٣: (٢٠٤٦).

(٤) الترمذي، "السنن"، ٣: ٤٠٣: (١٨١٥).

(٥) الترمذي، "السنن"، ٣: ٤٠٣: (١٨١٥).

ينبغي أن يورد على إطلاقهم مع ذلك، الطرق الضعيفة»[١]. وقد تجنب مسلم الرواية المنكرة، وأخرجه من طريق يحيى بن حسان، وأما قول ابن عمار الشهيد فيما نقله عن أحمد بن صالح أنه قال:« نظرت في كتب سليمان بن بلال، فلم أجد لهذا الحديث أصلاً»[٢]، فهو اجتهاد عارضه اجتهاد مسلم ونظره، والله أعلم.

المطلب السادس:

قال ابن أبي حاتم:« سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو سعيد، محمد بن أسعد، عن زهير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء، ففي شرطة حجام، أو شربة عسل، أو حبات سود، أو لذعةٍ من نار توافق داء، وما أحب أن أكتوي، قال أبو زرعة: هذا حديث منكر».[٣]

هذا الحديث بهذا الاسناد، أخرجه البزار[٤]، عن بشر بن خالد العسكري، والطحاوي[٥]، عن علي بن عبد الرحمن بن نشيط، والعقيلي[١]، من طريق

---

(١) أحمد بن علي بن حجر، « النكت على كتاب ابن الصلاح» . تحقيق: د. ربيع بن هادي. (ط:١، السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٩٨٤م)، ٢: ٧٢٣.

(٢) محمد بن عمار الشهيد، "علل أحاديث صحيح مسلم". تحقيق: محمد الأزهري. (ط:١، القاهرة، دار الفاروق، ٢٠١٢ م)، ص٧٢.

(٣) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٦: ٢٥٢.

(٤) البزار، "المسند"، ١٢: ١٥٧: (٥٧٥٨).

(٥) أحمد بن محمد الطحاوي،"شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد زهير، (ط:١، بيروت، دار عالم الكتب، ١٤١٤هـ)، ٤: ٣٢٠: (٧١٤٠).

محمد بن عبد الرحمن العنبري، ثلاثتهم عن محمد بن أسعد، به، نحوه، واختصره البزار، وقال:« هذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا زهير بن معاوية».

وعلته: محمد بن أسعد، وهو التغلبي، أبو سعيد، المصيصي، كوفي الأصل، روى عن: أبي إسحاق الفزاري، وزهير بن معاوية، وغيرهما، روى عنه: أبو موسى العنبري، وعمرو بن علي، وغيرهما، قال أبو زرعة: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: لين، والذي يظهر: أنه منكر الحديث؛ إذ ليس فيه من التعديل إلا ذكر ابن حبان له في الثقات(٢).

وتابع ابنَ أسعد: أَسيدُ بن زيد الجمال، الكوفي، وهو ضعيف، أفرط ابن معين فكذبه، روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً(٣)، وأخرج روايته الحاكم(٤)، من طريق محمد بن إسماعيل بن يوسف، ثنا أسيد بن زيد الجمال، ثنا زهير بن معاوية، به، نحوه. وهذا سبب إنكار أبي زرعة لهذا الحديث بهذا الاسناد، إذ رواه ابن أسعد، وهو منكر الحديث، ولم يتابع إلا من أسيد، وهو

---

(١) العقيلي، "الضعفاء الكبير"، ٤: ٣٠.

(٢) ابن حبان، "الثقات"، ٩: ٦٨؛ ابن حجر"تهذيب التهذيب"، ٩: ٤٦، ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ص٨٢٥، بشار عواد، "تحرير تقريب التهذيب"،٣: ٢١٢.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري، "الصحيح". (ط:١، بيروت، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، برقم (٦٥٤١)، ولينظر ابن حجر: "تقريب التهذيب"، ص١٤٧.

(٤) محمد بن عبد الله الحاكم،"المستدرك على الصحيحين". (ط:١، بيروت، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، ٤: ٢٠٩: (٧٥٦٦).

ضعيف.

إلا أن متن هذا الحديث محفوظ، من طرق أخرى، وقد أشار العقيلي إلى ذلك، فقال بعد أن أخرجه من طريق محمد بن أسعد؛ قال:« وهذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق أصلح من هذا»[١]. وقد أخرج البخاري[٢]، ومسلم[٣]، أصل هذا الحديث من طريق عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة، قال: جاءنا جابر بن عبد الله في أهلنا، ورجل يشتكي خراجاً به، أو جراحاً، فقال: ما تشتكي، قال: خراج بي قد شق علي! فقال: يا غلام، ائتني بحجام، فقال له: ما تصنع بالحجام يا أبا عبد الله؟ قال: أريد أن أعلق فيه محجماً، قال: والله إن الذباب ليصيبني أو يصيبني الثوب فيؤذيني ويشق علي! فلما رأى تبرمه من ذلك قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:« إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم، أو شربة من عسل، أو لذعة بنار»، قال رسول الله ﷺ:«وما أحب أن أكتوي»، قال: فجاء بحجام فشرطه، فذهب عنه ما يجد»، هذا لفظ مسلم، واختصره البخاري.

وأخرج البخاري[٤]، وابن ماجه[٥]، كلاهما من طريق سالم الأفطس، عن

---

(١) حمد بن عمرو، العقيلي، "الضعفاء الكبير". تحقيق: عبد المعطي قلعجي، (ط:١، بيروت، دار المكتبة العلمية، ١٩٨٤م)، ٤: ٣٠.

(٢) البخاري، "الصحيح"، ٧: ١٢٣: (٥٦٨٣).

(٣) مسلم، "الصحيح"، ٧: ٢١: (٢٢٠٥).

(٤) البخاري، "الصحيح"، ٧: ١٢٢: (٥٦٨٠).

(٥) ابن ماجه، "السنن"، ٤: ٥٣٣: (٣٤٩١).

سعيد بن جبير، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال:« الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي – رفع الحديث». قال ابن حجر:« كذا أورده موقوفاً، لكن آخره يشعر بأنه مرفوع؛ لقوله: وأنهى أمتي عن الكي، ولقوله: رفع الحديث، وقد صرح برفعه في رواية سريج بن يونس»[1].

فقد وصل مسلم إلى هذا الحديث من طريق صحيح، مع كون المتن محفوظاً؛ لذا أخرجه في صحيحه.

(١) ابن حجر، "فتح الباري"، تحقيق: محمد فؤاد، (ط:١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩م)، ١٠: ١٣٧.

المطلب السابع:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وذكر حديثاً رواه – في كتابي– عن أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، عن أبيه عمرو بن أبي عاصم، عن أبيه أبي عاصم، عن شبيب بن بشر، عن أنس بن مالك ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «ملعون ملعون من ادعى إلى غير أبيه، ملعون ملعون ملعون من ادعى إلى غير مواليه، ملعون ملعون من أتى بهيمة، ملعون ملعون من غير منار الأرض؟ فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر»[1].

أخرج حديث شبيب هذا الضياء المقدسي[2]، من طريق أبي عاصم، ثنا شبيب بن بشر، ثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:« ملعون ملعون من ادعى إلى غير أبيه، ملعون ملعون من انتمى إلى غير مواليه».

ورواة الحديث كلهم ثقات؛ عدا شبيب بن بشر، وهو: أبو بشر، البجلي، الكوفي، روى عن: أنس بن مالك ﷺ، وعكرمة، روى عنه: أحمد بن بشر الكوفي، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد، قال الدوري، عن ابن معين: ثقة، قال: ولم يرو عنه غير أبي عاصم، وقال أبو حاتم: لين الحديث، حديثه حديث الشيوخ، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يخطئ كثيراً، وقال الحافظ: صدوق يخطئ، والذي يظهر: أنه ضعيف، فلم يوثقه سوى يحيى بن

---

(١) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٦: ٣١٤.

(٢) ضياء الدين المقدسي، "الأحاديث المختارة"، تحقيق: د. عبد الملك بن دهيش. (ط:١، بيروت، دار خضر، ٢٠٠٠م)، ٦: ١٨٩: (٢٢٠٣).

معين، وقد قال البخاري: منكر الحديث[١]، وهذا الحديث من أخطائه سنداً، ومتناً، ولم يتابع عليه.

وقد أخرج أصله مسلم[٢]، قال حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال:« من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة – قال : وصحيفة معلقة في قراب سيفه – فقد كذب، فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها: قال النبي ﷺ:« المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً، ولا عدلاً، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً، ولا عدلاً»، وأخرجه البخاري[٣]، من طريق الشعبي، عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم كتاب؟ قال: لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال:« العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر». وأخرجه أيضاً مسلم [٤]، من طريق أبي الطفيل: عامر بن واثلة؛ قال: كنت عند علي بن أبي طالب،

---

(١) ابن حجر،"تهذيب التهذيب"، ٤: ٣٠٦، ابن حجر، " تقريب التهذيب"، ص٤٣٠، بشار عواد، "تحرير تقريب التهذيب"، ٢: ١٠٥.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٤: ٢١٧، (١٣٧٠).

(٣) البخاري، "الصحيح"، ١: ٣٣: (١١١).

(٤) مسلم، "الصحيح"، ٦: ٨٤: (١٩٨٧).

فأتاه رجل فقال: ما كان النبي ﷺ يسر إليك؟ قال: فغضب وقال:« ما كان النبي ﷺ يسر إلي شيئاً يكتمه الناس، غير أنه قد حدثني بكلمات أربع، قال: فقال: ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: قال: « لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غير منار الأرض».

المطلب الثامن:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه ابن حِميَر[١]، عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن؛ فهي خداج غير تمام؟ قال أبي: هذا حديث منكر جداً».[٢]

وابن حمير هو: محمد بن حمير السَّليحي، الحمصي، صدوق، مات سنة مائتين خ مد س ق[٣]، وإسماعيل بن عياش: هو ابن سليم العنسي، أبو عتبة، الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة[٤]، وهذا الإسناد قد تفرد به ابن حمير، وليس ممن يقبل تفرده، وكذا ابن عياش يروي هنا عن غير أهل بلده؛ ولذا قال ابن أبي حاتم: «منكر

---

(١) علي بن عمر الدارقطني،"المؤتَلِف والمختَلِف". تحقيق: موفق عبد القادر.(ط:١، بيروت، دار الغرب، ١٩٨٦م)، ٢: ٦٦٦.

(٢) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٢: ٣٦٣.

(٣) ابن حجر، " تقريب التهذيب"، ص٨٣٩.

(٤) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ص١٤٢.

جدًّا»، ورواية ابن حمير أخرجها البيهقي[1]، من طريق يحي بن عثمان، عن ابن حمير، عن إسماعيل بن عياش، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به، نحوه.

وقد أعرض مسلم عن هذه الطريق المنكرة، وعن حديث ابن عمر — رضي الله عنهما – وأخرج أصل الحديث في صحيحه[2]، وأخرجه البخاري[3]، كلاهما من طرق عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، يبلغ به النبي:ﷺ :« لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». وأخرجه مسلم أيضاً[4]، من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحو حديث ابن حمير.

(١) أحمد بن الحسين البيهقي، "كتاب القراءة خلف الإمام"، تحقيق: محمد السعيد. (ط:١، بيروت، دار لكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)، ص٥٠، (٩٨).

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٢: ٨: (٣٩٤).

(٣) البخاري، "الصحيح"، ١: ١٥١: (٧٥٦).

(٤) مسلم، "الصحيح"، ٢: ٨: (٣٩٥).

المبحث الثاني: الأحاديث التي حُكِم عليها بالبطلان، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول : «قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عاصم، عن همام، وحماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس؛ قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أصبت حدًّا فأقمه علي، فأقيمت الصلاة، فلما صلى النبي ﷺ، قال: يا رسول الله، إني أصبت حدًّا فأقمه علي، قال: صليت معنا؟ قال: نعم، قال: قد غفر لك؟ قال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد»[(١)].

وأبو حاتم هنا حكم على هذا الحديث بالبطلان، وقيده بهذا الإسناد، وقد أخرجه من هذا الوجه، مسلم[(٢)]، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، به.

وأخرجه البخاري[(٣)]، والبزار[(٤)]، وأخرجه البيهقي[(٥)]، من طريق جعفر بن أحمد، جميعهم (البخاري، والبزار، وجعفر) عن عبد القدوس بن محمد، حدثني عمرو بن عاصم الكلابي – فأما البخاري فعن همام وحده – والبقية عنه همام، وحماد به، قال البزار: «هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من

---

(١) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٤: ٢٠١.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٨: ١٠٢: (٢٧٦٤).

(٣) البخاري، "الصحيح"، ٨: ١٦٦، (٦٨٢٣).

(٤) أحمد بن عمرو البزار، "المسند". (ط:١، السعودية، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ)، ١٣: ٨٢: (٦٤٣٣).

(٥) البيهقي، "السنن الكبرى"، ٨: ٣٣٣: (١٧٦٩٩).

هذا الوجه، ولا رواه عن إسحاق إلا همام، ولا عن همام إلا عمرو بن عاصم».

وأئمة النقد يحكمون على الحديث بما يقوم لديهم من القرائن، ولهم في كل حديث نقد خاص، وهم لا ينظرون إلى الإسناد فقط، بل ينظرون إلى الإسناد والمتن وأحاديث الباب معاً، فإذا جاء حديث ولو كان عن ثقة لكنه خالف ما هو متقرر عندهم من الأحاديث التي رواها الثقات حكموا عليه بالنكارة، قال ابن رجب:« قال أحمد في حديث مالك، عن الزهري، عن عروة عن عائشة: إن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى، قال: لم يقل هذا أحد إلا مالك، وقال: ما أظن مالكاً إلا غلط فيه، ولم يجئ به أحد غيره، وقال مرة: لم يروه إلا مالك، ومالك ثقة، ولعل أحمد إنما استنكره؛ لمخالفته للأحاديث، في أن القارن يطوف طوافاً واحداً»[1]، ومن القرائن التي جعلت أبا حاتم يحكم على الحديث بهذا الإسناد بالبطلان أمران:

الأول: تفرد عمرو بن عاصم به، وهو: عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع الكلابي، أبو عثمان البصري، روى عن: شعبة، وهمام بن يحيى، وغيرهما، روى عنه: محمد بن مسلم بن وارة، ويعقوب بن سفيان، وغيرهما، قال ابن معين: ثقة، وذكره بن حبان في "الثقات"، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن سعد: صالح، وقال الآجري، عن أبي داود: لا أنشط لحديثه، قال: وسألته عنه، وعن الحوضي، في همام: فقدَّم الحوضي، وقال بندار: لولا

(١) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ٢: ٦٥٤.

فَرَقِي من آل عمرو بن عاصم، لتركت حديثه، وقال الحافظ: صدوق في حفظه شيء، والذي يظهر: أنه صدوق حسن الحديث، وقد احتج به مسلم في صحيحه، وروى له الجماعة، توفي سنة مائتين وثلاث عشرة[١]. قال البرديجي: «هذا عندي حديث منكر، وهو عندي وَهَم من عمرو بن عاصم»[٢]، وقال ابن رجب:« لعل أبا حاتم، والبرديجي إنما أنكرا الحديث؛ لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد، والله أعلم[٣]».

ثانياً: أن عمرو بن عاصم في هذا الإسناد قد جمع بين شيوخه: هماماً، وحماداً، والجمع بين الشيوخ لا يقبله النقاد من كل أحد، إلا من الحافظ المتقن، قال الخليلي:« ذاكرت يوما بعض الحفاظ، فقلت: البخاري لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح؛ وهو زاهد ثقة، فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يُخالَف في بعض ذلك، فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد؟ فيقول: حدثنا مالك، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي بأحاديث، ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال ابن وهب: أتقن لما يرويه، وأحفظ له»[٤]، وقد نقل ابن رجب كلام الخليلي، ثم قال:« ومعنى

---

(١) البخاري، "التاريخ الكبير" ٦: ٣٥٥، ابن حجر،" تهذيب التهذيب"، ٨: ٥٨، ابن حجر،" تقريب التهذيب"، ص٧٣٨؛ بشار عواد،"تحرير التقريب"، ٣: ٩٧.

(٢) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ٢: ٦٥٥.

(٣) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ٢: ٦٥٥.

(٤) خليل بن عبد الله، الخليلي، "الإرشاد"، تحقيق: محمد إدريس.(ط:١، السعودية، مكتبة الرشد،

هذا: أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقه واحدة، فالظاهر أن لفظهم لم يتفق؛ فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه، واختلافهم، كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره، وكان الجمع بين الشيوخ يُنكر على الواقدي وغيره، ممن لا يضبط هذا، كما أُنكر على ابن إسحاق وغيره، وقد أنكر شعبة أيضاً على عوف الأعرابي»[1].

ومسلم هنا، إنما خرج هذا الحديث لما قام لديه من القرائن على أن عمرو بن عاصم قد حفظ هذا الحديث، وذلك لعدم مخالفته للعمومات، وثبوته عنده من حديث أبي أمامة، يقول ابن رجب: «وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه، وخرج مسلم معناه أيضا من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ، فهذا شاهد لحديث أنس»، وقال ابن حجر – بعد أن نقل كلام البرديجي:«لم يبين وجه الوهم، وأما إطلاق كونه منكراً فعلى طريقته في تسمية ما ينفرد به الراوي منكراً، إذا لم يكن له متابع، لكن يجاب بأنه وإن لم يوجد لهمام، ولا لعمرو بن عاصم فيه متابع، فشاهده حديث أبي أمامة الذي أشرت إليه، ومن ثم أخرجه مسلم عقيبه، والله أعلم»[2].

١٤٠٩هـ)، ١: ٤١٦.

(١) ابن رجب، "شرح علل الترمذي"، ٢: ٨١٦.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ١٢: ١٣٤.

ويشهد للحديث ما أخرجه البخاري[1]، ومسلم[2]، كلاهما من طريق يزيد بن زريع، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود ﷺ:« أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فأنزلت عليه: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾، [هود: ١١٤]، قال الرجل: ألي هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتي».

وكذا حديث أبي أمامة الذي أشار إليه ابن رجب وابن حجر: أخرجه مسلم، من طريق عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا شداد بن عبد الله، حدثنا أبو أمامة، قال:« بينما رسول الله ﷺ في المسجد، ونحن قعود معه، إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه علي، فسكت عنه رسول الله ﷺ، ثم أعاد؛ فقال: يا رسول الله: إني أصبت حداً فأقمه علي، فسكت عنه، وأقيمت الصلاة، فلما انصرف نبي الله ﷺ قال أبو أمامة: فاتبع الرجل رسول الله ﷺ حين انصرف، واتبعت رسول الله ﷺ أنظر ما يرد على الرجل، فلحق الرجلُ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه علي، قال أبو أمامة: فقال له رسول الله ﷺ: أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء؟ قال : بلى يا رسول الله قال : ثم شهدت الصلاة معنا؟ فقال : نعم يا رسول الله قال: فقال له رسول الله ﷺ:

(١) البخاري، "الصحيح"، ١: ١١١: (٥٢٦).

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٨: ١٠١: (٢٧٦٣).

فإن الله قد غفر لك حدك، أو قال ذنبك»[1].

والحديث قد يكون من وجه ضعيف، أو لا يُعرف أصلاً، ولكنه معروف من وجوه أخرى، وذكر العقيلي:« أن سعيد بن أبي مريم قال: ذكرت ليحيى بن معين، حديث ابن عمر، أن النبي ﷺ: قضى باليمين مع الشاهد، فقال لي يحيى: ما خلق الله من هذا شيئاً، ثم قال العقيلي عقيبه: وفي اليمين مع الشاهد أحاديث صالحة الأسانيد، من غير هذا الوجه»[2]. فمسلم، وكذا البخاري قد أخرجا هذا الحديث لما قام لديهما من الشواهد على أن عمرو بن عاصم قد حفظ هذا الحديث، وتبين أن الحديث حديث همام وحده، وذكر حماد وَهَمٌ، ومسلم قد أخرجه في المتابعات، أما البخاري ففي الأصول؛ إذ لم يخرج في الباب سواه.

(١) مسلم، "الصحيح"، ٨: ١٠٣: (٢٧٦٥).

(٢) العقيلي، "الضعفاء الكبير"، ٤: ٥٣.

المطلب الثاني: قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ؛ قال: سمعت عامر بن ربيعة؛ يقول: سمعت رسول الله ﷺ؛ يقول: إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تجاوزكم، أو توضع، قال أبي: هذا حديث باطل – يعني: بهذا الإسناد – وسعيد ضعيف الحديث»[(١)].

وعلة هذا الحديث قد أبرزها أبو حاتم هنا وهي تفرد سعيد بن مسلمة به، وهو سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي، روى عن: إسماعيل بن أمية، وجفر الصادق، وغيرهما، روى عنه: الشافعي، ومحمد بن الصباح، وغيرهما، قال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ليس بشيء، وقال الدوري، عن ابن معين: كان عنده كتاب عن منصور، فقيل له: سمعت هذا من منصور؟ فقال: حتى يجيء ابني فأسأل، وقال البخاري: منكر الحديث، فيه نظر، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: أرجو أنه ممن لا يترك حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر به، وقال ابن حبان في "الثقات": يخطئ، وذكره في "المجروحين": فقال: فاحش الخطأ، منكر الحديث جدًّا، وقال الساجي: صدوق، منكر الحديث[(٢)]، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف، والذي يظهر: أنه ضعيف.

---

(١) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٣: ٥٤٤.

(٢) البخاري، "التاريخ الكبير"، ٣: ٥١٦، ابن حبان، "المجروحين"، ١: ٣٢١، ابن حجر: "تهذيب التهذيب"، ٤: ٨٣، ابن حجر:"تقريب التهذيب"، ص٣٨٨.

وأخرجه مسلم[١]، من طريق الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ قال:«إذا رأى أحدكم الجنازة فإن لم يكن ماشياً معها فليقم حتى تخلفه، أو توضع من قبل أن تخلفه»، وأخرجه أيضاً من هذا الوجه البخاري[٢]، ومسلم[٣]، والترمذي[٤]، والنسائي[٥]، وابن ماجه[٦].

وتابع نافعاً سالم، أخرجه البخاري، ومسلم[٧]، وأبو داود[٨]، جميعاً من طريق ابن عيينة، عن الزهري، وأخرجه مسلم أيضاً[٩]، من طريق ابن وهب، ويونس بن يزيد، ثلاثتهم (الزهري، وابن وهب، ويونس بن يزيد) عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة قال: قال رسول الله ﷺ:«إذا رأيتم الجنازة؛ فقوموا حتى تخلفكم».

فمسلم هنا قد وصل إلى حديث ابن عمر من طرق صحيحة، ولعل سعيد بن مسلمة لضعفه قد اختلط عليه هذا الحديث بالحديث الذي أخرجه

---

(١) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٧: (٩٥٨).

(٢) البخاري، "الصحيح"، ٢: ٨٤: (١٣٠٨).

(٣) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٦: (٩٥٨).

(٤) الترمذي، "السنن"، ٢: ٣٤٨: (١٠٤٢).

(٥) أحمد بن شعيب النسائي، "السنن".(ط:١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٨هـ)، ١: ٣٩٧: ١٩١٤.

(٦) ابن ماجه، "السنن"، ٢: ٤٩٣: (١٥٤٢).

(٧) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٦: (٩٥٨).

(٨) أبو داود، "السنن"، ٣: ١٧٦: (٣١٧٢).

(٩) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٦: (٩٥٨).

أحمد[1]، من طريق يحيى بن سليم، حدثنا إسماعيل بن أمية، عن عمران بن مناح؛ قال:«رأى أبان بن عثمان جنازة، فقام لها، وقال: رأى عثمان بن عفان جنازة فقام لها، ثم حدث أن رسول الله ﷺ رأى جنازة، فقام لها»، ثم إن ابن مسلمة هنا قد سلك الجادة، فرواه عن شيخه: إسماعيل بن أمية، عن نافع عن ابن عمر، وقد تبين أصل حديث ابن عمر، والله أعلم.

(١) ابن حنبل، "المسند"، ١: ١٥٢: (٤٦٤).

المطلب الثالث : قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي بَزَّة[١]، عن مؤمل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: ما من مسلم يموت، فيصلي عليه أمة من الناس يبلغون مئة، فيشفعون فيه إلا شفعوا، قال أبي: هذا حديث باطل»[٢].

وقد حكم أبو حاتم على هذا الحديث بالبطلان؛ لأجل ابن أبي بزة: وهو أَحمد بن محمد بن عَبد الله، أَبو الحسن البزي المكي المقرئ، روى عن: مؤمل بن إسماعيل، وابن عيينة، وغيرهما، روى عنه: البخاري في "التاريخ الكبير"، ويحيى بن صاعد، وغيرهما، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، لا أحدث عنه، روى حديثاً منكراً، وقال العقيلي: منكر الحديث، يوصل الأحاديث[٣].

وكذلك شيخه مؤمل بن إسماعيل العدوي، مولى آل الخطاب، روى عن : شعبة، والحمادين، روى عنه: أحمد بن حنبل، وابن راهويه، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق، شديد في السنة، كثير الخطأ، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فعظمه ورفع من شأنه، إلا أنه يهم في الشيء، ووصفه بكثرة الخطأ: ابن سعد، والنسائي، والدارقطني، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، والذي يظهر: أنه ضعيف، يعتبر به[٤]. فقد تفردا بهذه الألفاظ، وهذا الإسناد، ثم إنهما قد سلكا الجادة في

---

(١) بفتح الباء وتشديد الزاي. علي بن هبة الله بن ماكولا. (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ١: ٢٥٤.

(٢) ابن أبي حاتم، "العلل"،٣: ٥٤٤.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢: ٧١، العقيلي، "الضعفاء الكبير"، ١: ١٢٧، الذهبي، "ميزان الاعتدال"، ١: ١٦١، ابن حجر، "لسان الميزان"، ١: ٦٣١.

(٤) البخاري، " التاريخ الكبير"، ٨: ٤٩، ابن أبي حاتم، " الجرح والتعديل"، ٨: ٣٧٤، ابن حجر،

هذا الحديث وهي (حماد، عن ثابت، عن أنس). ولم أجد من أخرجه بهذا اللفظ، وقد أخرجه أبو يعلى[١]، ومن طريقه ابن حبان[٢]، والضياء المقدسي[٣]، عن ابن أبي بزة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:« ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة من أهل أبيات من جيرته الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال الله – عز وجل –: قد قبلت علمكم، وغفرت له ما لا تعلمون». وأخرجه أحمد[٤]، عن مؤمل بن إسماعيل، به، مثله. والثقات من أصحاب حماد بن سلمة قد رووه بغير هذا اللفظ، منهم عفان بن مسلم[٥]، وروايته أخرجها الإمام أحمد[٦]، حدثنا عفان، حدثنا حماد — يعني ابن سلمة –حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ: «مرت عليه جنازة، فأثنوا عليها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: وجبت، ثم مر عليه بجنازة أخرى، فأثنوا عليها شرًّا، فقال رسول الله ﷺ: وجبت، ثم قال: أنتم شهداء الله في الأرض». وأبو الوليد الطيالسي[٧]، وهو ثقة حافظ، وروايته: أخرجها عبد بن

"تهذب التهذيب"، ١: ٣٨٠، ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ١: ٣٨٠، ابن حجر، " تقريب التهذيب"، ص٩٨٧، بشار عواد، "تحرير تقريب التهذيب"، ٢: ٤٤٢.

(١) أحمد بن يعلى الموصلي، "المسند"، تحقيق: حسين سليم. (ط:١، سوريا، دار المأمون، ١٤٠٤هـ)، ٦: ١٩٩: ٣٤٨١.

(٢) ابن حبان، "الصحيح"، ٧: ٢٩٥: (٣٠٢٦).

(٣) المقدسي،" الأحاديث المختارة"، ٥: ٤٦، (٣٤٨١).

(٤) ابن حنبل، "المسند"، ٦: ٢٨٦٧: (١٣٧٤٥).

(٥) وهو: ثقة، ثبت، ينظر: ابن حجر:"تقريب التهذيب"، ص٦٨١.

(٦) ابن حنبل، "المسند"، ٦: ٢٨٧٧: (١٣٧٧٩).

(٧) ابن حجر، " تقريب التهذيب"، ص٤٠٦.

حميد[١]، حدثني أبو الوليد؛ قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، بنحوه. وهدبة بن خالد[٢]، وهو ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه[٣]، وروايته: أخرجها أبو يعلى[٤]، عنه، قال: حدثنا حماد بن سلمة، به، نحوه.

وحديث أنس هذا أخرجه مسلم[٥]، من طريق سلام بن مطيع، عن شعيب بن الحبحاب، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:« ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة، كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه».

وأخرجه مسلم[٦] أيضاً، من طريق ابن المبارك، والنسائي[٧]، عن سويد بن سعيد، كلاهما (ابن المبارك، وسويد) عن سلام بن أبي مطيع، وأخرجه الترمذي[٨]، من طريق عبد الوهاب الثقفي، ومن طريق ابن علية، ثلاثتهم (سلام، وعبد الوهاب، وابن علية) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد – رضيع عائشة – عن عائشة — رضي الله عنها –، عن النبي ﷺ، بنحوه.

---

(١) ابن حميد، عبد الحميد بن حميد. "المنتخب"، تحقيق: صبحي السامرائي. (ط:١، القاهرة، مكتبة السنة، ١٩٨٨م، ص٤٠١: ١٣٥٧.

(٢) ابن حجر:" تقريب التهذيب"، ص٤٠٦.

(٣) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، ص١٠١٨.

(٤) الموصلي، "المسند"، ٦: ٩٥: (٣٣٥٣).

(٥) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٢: (٩٤٧).

(٦) مسلم، "الصحيح"، ٣: ٥٢: (٩٤٧).

(٧) النسائي، "السنن"، ١: ٣٣٦: (١٩٩٠).

(٨) الترمذي، "السنن"، ٢: ٣٣٦: (١٠٢٩).

المطلب الرابع: قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه أبو بكر بن أبي عتاب الأعين، عن الوليد بن محمد الأيلي، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال:« طعام الواحد يكفي اثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة؟ قال أبي: هذا حديث باطل – يعني بهذا الإسناد – والوليد مجهول»[1].

والوليد بن محمد بن صالح الأبلي، ويقال: الأيلي، روى عن: مبارك بن فضالة، روى عنه: أبو أمية الطرسوسي، وأبو بكر الأعين، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن عَدِي، فساق له حديثين منكرين[2].

وقد حكم أبو حاتم عليه بالبطلان لتفرد الوليد بن محمد بهذا السياق، وهو مجهول، وحديثه أخرجه الطبراني[3]، حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا إبراهيم بن الوليد بن محمد الأبلي، به.

وقد أخرج مسلم أصل هذا الحديث من طريق روح بن عبادة[4]، وابن ماجه[5]، من طريق يحيى بن زياد، كلاهما (روح، ويحيى)، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٤: (٣٦١).

(٢) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٩: ١٦، ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، ٨: ٣٦٦، الذهبي، "ميزان الاعتدال"، ٥: ٩٣، ابن حجر، "لسان الميزان"، ٨: ٣٩٠.

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي السلفي. (ط:٢، بيروت، دار إحياء التراث، ١٩٨٣م)، ٧: ٢٢٩: (٦٩٥٨).

(٤) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٣٢: (٢٠٥٩).

(٥) ابن ماجه، "السن"، ٤: ٣٩٨: (٣٢٥٤).

يقول:« طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية».

وأخرجه الترمذي[١]، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ: أخرجه مالك[٢]، ومن طريقه أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال« طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة».

(١) الترمذي، "السنن"، ٣: ٤٠٨: (١٨٢٠).
(٢) الأصبحي، "الموطأ"، ١: ١٣٥٩: (٣٤٣٢).
(٣) البخاري، "الصحيح"، ٧: ٧١: (٥٣٩٢).
(٤) مسلم، "الصحيح"، ٦: ١٣٢: (٢٠٥٨).

المبحث الثالث: معنى الحديث الباطل، أو المنكر عند أبي زرعة، وأبي حاتم

الباطل لغة: قال ابن فارس: الباء والطاء واللام: أصل واحد، وهو ذهاب الشيء، وقلة مكثه ولبثه. يقال: بَطَلَ الشيء، يبطُل بُطْلاً، وبُطولاً[(١)]، والباطِلُ: ضدّ الحق، والجمع أَباطيلُ على غير قياس، وقد بطل الشيء، يَبْطُلُ بُطْلاً، وَبُطولاً، وبُطْلاناً، ويقال: ذهب دمه بُطْلاً، أي هَدراً[(٢)]، وعلى هذا فالباطل: هو الذاهب ضياعاً وخُسراً.

وأما المنكر: فالنون والكاف والراء: أصلٌ صحيح يدلُّ على خلاف المعرفة التي يَسكُن إليها القَلب، ونَكِرَ الشَّيءَ وأنكَره: لم يَقْبَلْه قلبُه، ولم يعترِفْ به لسانُه، والمنكر في الحديث هو: ضد المعروف، يقال: أنكر الشيء يُنكِره إنكاراً، ونكر الشيء نكارة، فهو منكر[(٣)].

ولم يظهر عند الأئمة المتقدمين – ومنهم أبو زرعة وأبو حاتم – حدٌ معينٌ للباطل وللمنكر، وإنما هو عندهم وصف يطلقونه على نوع من الأحاديث يقع فيها التفرد، أو المخالفة، أو كلاهما؛ ولذا يقول ابن رجب:« لم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ من أن المنكر: هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث؛ إلا من طريق الذي

---

(١) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون، (ط:١، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩م)، ١: ٢٥٨، مادة (بطل).

(٢) الجوهري، "الصحاح". تحقيق: أحمد عطار، (ط:٤، بيروت، دار العلم، ١٤٠٧ هـ)، ٤: ١٦٣٥.

(٣) الجوهري، "الصحاح"، ٨٣٦/٢؛ ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، ٣٨٣/٥، ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر أحمد، (ط:١، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م)،٥: ١١٥، مادة (نكر).

رواه، فيكون منكراً [١]».

قال ابن رجب معلقاً على كلام البرديجي:« هذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر[٢]». قال الحافظ:« مذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد سواء تفرد به ثقة أو غير ثقة[٣]»، وذلك لأن غالب التفردات يقع فيها شيء من النكارة، لا سيما إذا كان الشيخ ممن عُرف بكثرة الأصحاب، كالزهري، وهشام بن عروة، وغيرهما.

وقال الإمام مسلم:« علامة المنكر في حديث المحدث: إذا ما عُرضت روايتُه للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايتُه روايتَهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبولة، ولا مستعملة[٤]».

ولم يكن الأئمة المتقدمون يشددون في المصطلحات، فالمنكر، والباطل، مترادفان عندهم، هذا ظاهر في استعمالاتهم، وتطبيقاتهم، فقد أطلق أبو حاتم، وأبو زرعة، من خلال هذه الأحاديث – قيد الدراسة – لفظ (المنكر) على ما تفرد به الثقة الذي لم يبلغ مرتبة من يقبل تفردهم من الثقات المبرزين، وعلى ما تفرد به الضعيف، والمجهول[٥].

---

(١) ابن رجب، "شرح علل الترمذي". تحقيق: د.نور الدين عتر، (ط:١، دار السلام، مصر، ٢٠١٢م)، ١: ٤٥٠.

(٢) المصدر نفسه، ١: ٤٥١.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري" ١: ١٥٥.

(٤) مسلم، "الصحيح"، ينظر: الصحيح، (د.ط، بيروت، دار الجيل، ١٣٣٤هـ)، ١: ٦.

(٥) ابن أبي حاتم، "العلل"، ٢: ٢٨، مسألة (١٩١)، و٢: ٣٢، مسألة (١٩٣).

المبحث الرابع: منهج الإمام مسلم في تخريج الأحاديث التي حكم عليها بالنكارة أو البطلان

من خلال الدراسة يمكن تلخيص منهج الإمام مسلم فيما يلي:

أولاً: الإمام مسلم يقدم في صحيحه الأخبار السالمة من العلل، ثم قد يتبعها بأخبار فيها مقال، كما في المطلب الأول من المبحث الأول، فقد قدم حديث أبي ذر، وجعله أصلاً، ثم أعقبه بحديث أبي هريرة؛ لما فيه من المقال، وقد نص على هذا في مقدمة صحيحه(١).

ثانياً: الإمام مسلم- رحمه الله- واسع الرواية، فقد يصل إلى الحديث من طرق سالمة من العلل، كما في حديث المطلب الثاني من المبحث الأول، فقد وصل إلى حديث جابر بإسناد نظيف، وخرجه من حديث عائشة أيضاً.

ثالثاً: أئمة النقد –ومنهم الإمام مسلم – ينظرون إلى المتن، كما ينظرون إلى السند، عند حكمهم على الأحاديث.

رابعاً: الإمام مسلم يهتم كثيراً بتخريج المتابعات في صحيحه.

خامساً: إذا أطلق أئمة النقد –كأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ومسلم – نفي علمهم بالرواية أو الطريق، فمرادهم بذلك أنهم لا يعلمون طريقاً صحيحة، وليس مرادهم نفي مطلق الرواية، فلا يورد عليهم بالطرق الضعيفة.

سادساً: الإمام مسلم كغيره من النقاد يحكمون على الحديث بما يقوم لديهم من القرائن، ولهم في كل حديث نقد خاص، ومع نظرهم إلى الإسناد، لا يهملون النظر إلى المتن وثبوته، وكذا ما ورد في الباب من أحاديث.

---

(١) مسلم، "الصحيح"، ١: ٣.

سابعاً: إذا كان الراوي متكلم في حفظه، وقامت القرينة لدى الإمام مسلم أنه قد حفظ الحديث، فإنه يخرج حديثه في صحيحه –كما في حديث المطلب الأول، من المبحث الثاني –.

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر إتمام هذا البحث، حول هذه الأحاديث التي وُصفت بأنها منكرة، من قبل الإمام أبي حاتم، وأبي زرعة، وأخرجها، أو أصولها الإمام مسلم في صحيحه، ومن النتائج التي توصلت إليها ما يلي:

- تفرد الراوي، وعدم متابعة الرواة له من القرائن التي تجعل الأئمة يحكمون على الحديث بالنكارة، وخصوصاً إذا انضم إلى ذلك مخالفة الثقات له.
- من منهج الإمام مسلم في صحيحه: تقديم الأخبار السالمة من العلل، ثم قد يتبعها بأخبار فيها مقال.
- الجمع بين الشيوخ لا يقبله الأئمة من كل أحد، بل من حافظ متقن، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم.
- مذهب الإمام البرديجي: أن المنكر هو الفرد سواء تفرد به ثقة أو غير ثقة.
- أطلق أبو حاتم، وأبو زرعة، من خلال هذه الأحاديث — قيد الدراسة – لفظ (المنكر) على ما تفرد به الثقة الذي لم يبلغ مرتبة من يقبل تفردهم من الثقات المبرزين، وعلى ما تفرد به الضعيف، والمجهول.
- أئمة النقد يحكمون على الحديث بما يقوم لديهم من القرائن، ولهم في كل حديث نقد خاص، وهم لا ينظرون إلى الإسناد فقط، بل ينظرون إلى الإسناد والمتن وأحاديث الباب معاً، فإذا جاء حديث ولو كان عن ثقة لكنه خالف ما هو متقرر عندهم من الأحاديث التي رواها الثقات حكموا عليه بالنكارة.
- الشواهد والمتابعات من القرائن القوية التي تجعل الإمام مسلم يقبل الخبر،

ويخرجه في صحيحه.

- مقصود أبي حاتم بلفظة "شيخ": أي أن الراوي مقلّ، ليس من أهل الرواية، وإنما وقعت له رواية أُخذت عنه، ولا تفيد تعريفاً بشيء من حاله.
- أحياناً يحكم الإمام أبو حاتم، وكذا أبو زرعة على الحديث بالنكارة المطلقة، وأحياناً يقيدان النكارة بإسناد معين، فيقولان: « منكر بهذا الإسناد».
- بلغ عدد الأحاديث التي حُكم عليها بالنكارة ثمانية أحاديث، حكم أبو حاتم على ستة منها بذلك، وحكم أبو زرعة على اثنين.
- بلغ عدد الأحاديث التي حُكم عليها بالبطلان أربعة أحاديث، حكم عليها أبو حاتم كلها بذلك.
- بلغ عدد الأحاديث التي أخرجها مسلم من طرق أخرى صحيحة عن صحابي آخر خمسة أحاديث.
- بلغ عدد الأحاديث التي أخرجها مسلم من طرق أخرى صحيحة عن الصحابي نفسه ستة أحاديث.
- هناك حديث واحد فقط أخرجه مسلم من ذات الطريق.

وأوصي بتتبع القرائن التي يعتمد عليها النقاد في أحكامهم على الأحاديث بالنكارة، ومن أبرزها: التفرد، والمخالفة.

فهرس المصادر، والمراجع

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد."العلل". تحقيق: فريق من الباحثين.(ط:١، الرياض: مطابع الحميضى، ١٤٢٧ هـ).

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، "الجرح والتعديل".(ط:١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م).

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد."المصنف". تحقيق: محمد عوامة.(ط:١، السعودية، دار القبلة، ١٤٢٧هـ).

ابن الأثير، المبارك بن محمد." النهاية في غريب الحديث". تحقيق: طاهر أحمد.(ط:١، بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٩م).

ابن حبان، محمد بن حبان. "الثقات"، (ط:١، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣م).

ابن حبان، محمد بن حبان."المجروحين". تحقيق: محمود زايد. (ط:١، حلب:دار الوعى، ١٣٩٦هـ).

ابن حبان، محمد بن حبان، "الصحيح"، (ط:٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ).

ابن حجر، أحمد بن على."تقريب التهذيب". تحقيق: صغير شاغف.(ط:١، الرياض: دار العاصمة،١٤٢١هـ).

ابن حجر، أحمد بن على."تهذيب التهذيب".(ط:١، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ).

ابن حجر، أحمد بن على."فتح الباري شرح صحيح البخاري". عناية محمد فؤاد. (ط:١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

ابن حجر، أحمد بن على، "لسان الميزان". (ط:٢، بيروت، مؤسسة الأعلمى،١٩٧١م).

ابن حجر، أحمد بن على، " النكت على كتاب ابن الصلاح". تحقيق: د. ربيع بن هادي. (ط:١، السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٩٨٤م).

ابن حميد، عبد الحميد بن حميد. "المنتخب"، تحقيق: صبحى السامرائى. (ط:١، القاهرة، مكتبة السنة، ١٩٨٨م).
ابن حنبل، أحمد بن حنبل."المسند".(ط:١، السعودية، دار المنهاج، ١٤٣١هـ).
ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. "شرح علل الترمذي". تحقيق: نور الدين عتر. (ط:١، مصر: دار السلام، ٢٠١٢م).
ابن سعد، محمد بن سعد."الطبقات الكبرى". تحقيق: محمد عطا.(ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠ م).
ابن عدي، عبد الله بن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، تحقيق: عادل أحمد، (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م).
ابن فارس، أحمد بن فارس. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون.(ط:١، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م).
ابن القيسراني، محمد بن طاهر، "ذخيرة الحفاظ". تحقيق: د.عبد الرحمن الفريوائى، (ط:١، الرياض، دار السلف، ١٩٩٦م).
ابن ماجه، محمد بن يزيد."السنن". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط:١، بيروت، دار الرسالة، ١٤٣٠ هـ).
ابن ماكولا، على بن هبة الله. (ط:١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
ابن معين، يحيى بن معين. "تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمى)". تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط:١، دمشق، دار المأمون).
ابن معين، يحيى بن معين."معرفة الرجال، رواية ابن محرز". تحقيق: محمد القصار.(ط:١، سوريا، مجمع اللغة العربية، ١٩٨٥م).
أبو داود، سليمان بن الأشعث." السنن". (ط:١، بيروت، دار الكتاب العربي، د:ت).
الأصبحي، مالك بن أنس، "الموطأ". (ط:١، الإمارات، مؤسسة زايد، ١٤٢٥هـ).
البخاري، محمد بن إسماعيل." التاريخ الكبير (ط:١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ).
البخاري، محمد بن إسماعيل."الصحيح".(ط:١، بيروت، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
البزار، أحمد بن عمرو."المسند". (ط:١، السعودية، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ).

بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط." تحرير تقريب التهذيب". (ط:١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧ م).
البيهقى، أحمد بن الحسين."السنن الكبرى".(ط:١، الهند، دائرة المعارف، ١٣٥٢هـ).
البيهقى، أحمد بن الحسين، "كتاب القراءة خلف الإمام". تحقيق: محمد السعيد. (ط:١، بيروت، دار لكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
الترمذي، محمد بن عيسى، "السنن". تحقيق: بشار عواد. (ط:١، بيروت، دار الغرب الإسلامى، ١٩٩٨ م).
الجوهري، إسماعيل بن حماد. "الصحاح". تحقيق: أحمد عطار. (ط:٤، بيروت، دار العلم للملايين: ١٤٠٧ هـ).
الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". (ط:١، بيروت، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)).
الحموي، ياقوت بن عبد الله."معجم البلدان"، (ط:٢، بيروت، ١٩٩٥م).
الخليلى، خليل بن عبد الله."الإرشاد". تحقيق: محمد إدريس.(ط:١، السعودية، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).
الدارقطني، على بن عمر. "العلل". تحقيق: محفوظ الرحمن السلفى.(ط:١، السعودية، دار طيبة، ١٤٠٥ هـ).
الدارقطني، على بن عمر. "المؤتَلِف والمختَلِف"، تحقيق: موفق عبد القادر.(ط:١، بيروت، دار الغرب، ١٩٨٦م).
الدارمى، عبد الله بن عبد الرحمن."المسند"، تحقيق: حسين سليم.(ط:١، الرياض، دار المغني، ٢٠٠٠م).
الذهبي، محمد بن أحمد."الكاشف". تحقيق: محمد عوامة، (ط:١، السعودية، دار القبلة،١٩٩٢م).
الذهبي، محمد بن أحمد."المغني في الضعفاء"، تحقيق: د. نور الدين عتر.(ط:١، قطر، دار إحياء التراث، ١٩٩٤م).
الذهبي، محمد بن أحمد، "ميزان الاعتدال". تحقيق: محمد رضوان.(ط:١، دمشق، مؤسسة الرسالة العالمية، ٢٠٠٩ م).

السمعاني، عبد الكريم بن محمد، "الأنساب"، تحقيق: عبد الرحمن المعلمى. (ط:١، الهند، دائرة المعارف، ١٩٦٢ م).
الشهيد، محمد بن عمار، "علل أحاديث صحيح مسلم". تحقيق: محمد الأزهري. (ط:١، القاهرة، دار الفاروق، ٢٠١٢ م).
الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الأوسط". (ط:١، مصر، دار الحرمين، ١٤١٥هـ).
الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير"، تحقيق: حمدي السلفى. (ط:٢، بيروت، دار إحياء التراث، ١٩٨٣م).
الطحاوي، أحمد بن محمد، "شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد زهير، (ط:١، بيروت، دار عالم الكتب، ١٤١٤هـ).
العقيلي، محمد بن عمرو. "الضعفاء الكبير". تحقيق: عبد المعطي قلعجي، (ط:١، بيروت، دار المكتبة العلمية، ١٩٨٤م).
الفاسى، على بن محمد، "بيان الوهم والإيهام".تحقيق: د. الحسين سعيد، (ط:١، السعودية، دار طيبة،١٩٩٧م).
المزي، يوسف بن عبد الرحمن، "تهذيب الكمال". تحقيق: بشار عواد، (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ هـ).
مسلم بن الحجاج. "الصحيح". (ط:١، بيروت: دار الجيل، ١٩٨٤).
المقدسى، ضياء الدين، "الأحاديث المختارة"، تحقيق: د. عبد الملك بن دهيش. (ط:١، بيروت، دار خضر، ٢٠٠٠م).
الموصلى، أحمد بن يعلى. "المسند"، تحقيق: حسين سليم. (ط:١، سوريا، دار المأمون، ١٤٠٤هـ).
النسائي، أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى". تحقيق: حسن شلبي، (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ).
النسائي، أحمد بن شعيب، "السنن".(ط:١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٨هـ).

Bibliography

Fihris al-maṣādir, wa-al-marāji‘

Ibn Abī Ḥātim, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad. "al-‘ilal". taḥqīq : farīq min al-bāḥithīn. (Ṭ : 1, al-Riyāḍ : Maṭābi‘ al-Ḥumaydī, 1427 H).

Ibn Abī Ḥātim, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, "al-jarḥ wa-al-ta‘dīl". (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1952m).

Ibn Abī Shaybah, ‘Abd Allāh ibn Muḥammad. "al-muṣannaf". taḥqīq : Muḥammad ‘Awwāmah. (Ṭ : 1, al-Sa‘ūdīyah, Dār al-Qiblah, 1427h).

Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad. "al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth". taḥqīq : Ṭāhir Aḥmad. (Ṭ : 1, Bayrūt : al-Maktabah al-‘Ilmīyah, 1979m).

Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān. "al-thiqāt", (Ṭ : 1, al-Hind, Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah, 1973.

Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān. "al-majrūḥīn". taḥqīq : Maḥmūd Zāyid. (Ṭ : 1, Ḥalab : Dār al-Wa‘y, 1396h).

Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān, "al-ṣaḥīḥ", (Ṭ : 2, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah, 1414h).

Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī. "Taqrīb al-Tahdhīb". taḥqīq : Ṣaghīr Shāghif. (Ṭ : 1, al-Riyāḍ : Dār al-‘Āṣimah, 1421h).

Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī. "Tahdhīb al-Tahdhīb". (Ṭ : 1, al-Hind : Maṭba‘at Dā’irat al-Ma‘ārif al-niẓāmīyah, 1326h).

Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī. "Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī". ‘Ināyat Muḥammad Fu’ād. (Ṭ : 1, Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, 1379h).

Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, "Lisān al-mīzān". (Ṭ : 2, Bayrūt, Mu’assasat al-A‘lamī,
1971m).

Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, "al-Nukat ‘alá Kitāb Ibn al-Ṣalāḥ". taḥqīq : D. Rabī‘ ibn Hādī. (Ṭ : 1, al-Sa‘ūdīyah, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, 1984m)

Ibn Ḥamīd, ‘Abd al-Ḥamīd ibn Ḥamīd. "al-Muntakhab", taḥqīq : Ṣubḥī al-Sāmarrā’ī. (Ṭ : 1, al-Qāhirah, Maktabat al-Sunnah, 1988m).

Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Ḥanbal. "al-Musnad". (Ṭ : 1, al-Sa‘ūdīyah,

Dār al-Minhāj, 1431h).
Ibn Rajab, ʻAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad. "sharḥ ʻIlal al-Tirmidhī". taḥqīq : Nūr al-Dīn ʻItr. (Ṭ : 1, Miṣr : Dār al-Salām, 2012m).
Ibn Saʻd, Muḥammad ibn Saʻd. "al-Ṭabaqāt al-Kubrá". taḥqīq : Muḥammad ʻAṭā. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1990 M).
Ibn ʻAdī, ʻAbd Allāh ibn ʻAdī, "al-kāmil fī ḍuʻafā' al-rijāl", taḥqīq : ʻĀdil Aḥmad, (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1997m).
Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. "Muʻjam Maqāyīs al-lughah". taḥqīq : ʻAbd al-Salām Hārūn. (Ṭ : 1, Bayrūt : Dār al-Fikr, 1979m).
Ibn al-Qaysarānī, Muḥammad ibn Ṭāhir, "Dhakhīrat al-ḥuffāẓ". taḥqīq : D. ʻAbd al-Raḥmān al-Furaywā'ī, (Ṭ : 1, al-Riyāḍ, Dār al-Salaf, 1996m).
Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd. "al-sunan". taḥqīq : Shuʻayb al-Arnā'ūṭ. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Risālah, 1430 H).
Ibn Mākūlā, ʻAlī ibn Hibat Allāh. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1411h).
Ibn Muʻīn, Yaḥyá ibn Muʻīn. "Tārīkh Ibn Muʻīn (riwāyah ʻUthmān al-Dārimī)". taḥqīq : D. Aḥmad Muḥammad Nūr Sayf, (Ṭ : 1, Dimashq, Dār al-Ma'mūn).
Ibn Muʻīn, Yaḥyá ibn Muʻīn. "maʻrifat al-rijāl, riwāyah Ibn Miḥriz". taḥqīq : Muḥammad al-Qaṣṣār. (Ṭ : 1, Sūriyā, Majmaʻ al-lughah al-ʻArabīyah, 1985m).
Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʻath. "al-sunan". (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Kitāb al-ʻArabī, D : t).
al-Aṣbaḥī, Mālik ibn Anas, "al-Muwaṭṭa'". (Ṭ : 1, al-Imārāt, Mu'assasat Zāyid, 1425h).
al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʻīl. "al-tārīkh al-kabīr (Ṭ : 1, Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1407h).
al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʻīl. "al-ṣaḥīḥ". (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār Ṭawq al-najāh, 1422H).
al-Bazzār, Aḥmad ibn ʻAmr. "al-Musnad". (Ṭ : 1, al-Saʻūdīyah, Maktabat al-ʻUlūm wa-al-Ḥikam, 1409h).
Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, wa-al-Shaykh Shuʻayb al-Arna'ūṭ. "taḥrīr Taqrīb al-Tahdhīb". (Ṭ : 1, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1997 M).
al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. "al-sunan al-Kubrá". (Ṭ : 1, al-Hind, Dā'irat al-Maʻārif, 1352h).

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, "Kitāb al-qirā'ah Khalaf al-Imām". taḥqīq : Muḥammad al-Sa'īd. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār li-kutub al-'Ilmīyah, 1405h).
al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsá, "al-sunan". taḥqīq : Bashshār 'Awwād. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Gharb al-Islāmī, 1998 M).
al-Jawharī, Ismā'īl ibn Ḥammād. "al-ṣiḥāḥ". taḥqīq : Aḥmad 'Aṭṭār. (Ṭ : 4, Bayrūt, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn : 1407 h).
al-Ḥākim, Muḥammad ibn 'Abd Allāh. "al-Mustadrak 'alá al-ṣaḥīḥayn". (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, (D. t)).
al-Ḥamawī, Yāqūt ibn 'Abd Allāh. "Mu'jam al-buldān", (Ṭ : 2, Bayrūt, 1995m).
al-Khalīlī, Khalīl ibn 'Abd Allāh. "al-Irshād". taḥqīq : Muḥammad Idrīs. (Ṭ : 1, al-Sa'ūdīyah, Maktabat al-Rushd, 1409h).
al-Dāraquṭnī, 'Alī ibn 'Umar. "al-'ilal". taḥqīq : Maḥfūẓ al-Raḥmān al-Salafī. (Ṭ : 1, al-Sa'ūdīyah, Dār Ṭaybah, 1405 H).
al-Dāraquṭnī, 'Alī ibn 'Umar. "alm'talif wālmkhtalif", taḥqīq : Muwaffaq 'Abd al-Qādir. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Gharb, 1986m).
al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. "al-Kāshif". taḥqīq : Muḥammad 'Awwāmah, (Ṭ : 1, al-Sa'ūdīyah, Dār al-Qiblah, 1992m).
al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. "al-Mughnī fī al-ḍu'afā'", taḥqīq : D. Nūr al-Dīn 'Itr. (Ṭ : 1, Qaṭar, Dār Iḥyā' al-Turāth, 1994m).
al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, "mīzān al-i'tidāl". taḥqīq : Muḥammad Raḍwān. (Ṭ : 1, Dimashq, Mu'assasat al-Risālah al-'Ālamīyah, 2009 M).
al-Sam'ānī, 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad, "al-ansāb", taḥqīq : 'Abd al-Raḥmān al-Mu'allimī. (Ṭ : 1, al-Hind, Dā'irat al-Ma'ārif, 1962 M).
al-Shahīd, Muḥammad ibn 'Ammār, "'Ilal aḥādīth Ṣaḥīḥ Muslim". taḥqīq : Muḥammad al-Azharī. (Ṭ : 1, al-Qāhirah, Dār al-Fārūq, 2012 M).
al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad. "al-Mu'jam al-Awsaṭ". (Ṭ : 1, Miṣr, Dār al-Ḥaramayn, 1415h).
al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad. "al-Mu'jam al-kabīr", taḥqīq : Ḥamdī al-Salafī. (Ṭ : 2, Bayrūt, Dār Iḥyā' al-Turāth, 1983m).
al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad, "sharḥ ma'ānī al-Āthār". taḥqīq : Muḥammad Zuhayr, (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār 'Ālam al-

Kutub, 1414h).
al-ʻAqīlī, Muḥammad ibn ʻAmr. "al-ḍuʻafāʾ al-kabīr". taḥqīq : ʻAbd al-Muʻṭī Qalʻajī, (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār al-Maktabah al-ʻIlmīyah, 1984m).
al-Fāsī, ʻAlī ibn Muḥammad, "bayān al-wahm wa-al-īhām". taḥqīq : D. al-Ḥusayn Saʻīd, (Ṭ : 1, al-Saʻūdīyah, Dār Ṭaybah, 1997m).
al-Mizzī, Yūsuf ibn ʻAbd al-Raḥmān, "Tahdhīb al-kamāl". taḥqīq : Bashshār ʻAwwād, (Ṭ : 1, Bayrūt, Muʾassasat al-Risālah, 1400 H).
Muslim ibn al-Ḥajjāj. "al-ṣaḥīḥ". (Ṭ : 1, Bayrūt : Dār al-Jīl, 1984).
Muslim ibn al-Ḥajjāj, "al-Tamyīz". taḥqīq : ʻAbd al-Qādir al-Muḥammadī. (Ṭ : 1, al-Saʻūdīyah, Dār Ibn al-Jawzī, 1430h).
al-Maqdisī, Ḍiyāʾ al-Dīn, "al-aḥādīth al-mukhtārah", taḥqīq : D. ʻAbd al-Malik ibn Duhaysh. (Ṭ : 1, Bayrūt, Dār Khiḍr, 2000M).
al-Mawṣilī, Aḥmad ibn Yaʻlá. "al-Musnad", taḥqīq : Ḥusayn Salīm. (Ṭ : 1, Sūriyā, Dār al-Maʾmūn, 1404h).
al-Nisāʾī, Aḥmad ibn Shuʻayb, "al-sunan al-Kubrá". taḥqīq : Ḥasan Shalabī, (Ṭ : 1, Bayrūt, Muʾassasat al-Risālah, 1421h).
al-Nisāʾī, Aḥmad ibn Shuʻayb, "al-sunan". (Ṭ : 1, Bayrūt, 1428h)